

# سياسة إدارة الشراكات لجمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء تفاؤل

الإصدار الثاني

2024 م/1446 هـ

## معلومات السياسة والآلية:

العنصر	البيان
العنوان	سياسة إدارة الشراكات.
المسؤول عنها	إدارة الاتصال المؤسسي
رمز السياسة	ص5
الإصدار	الثاني
تاريخ الإصدار	2024
معد السياسة	فريق اعداد السياسات
مصدر الوثيقة	وثيقة تفاؤل
اعتماد السياسة	مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (25)

## الفهرس

م	السياسة	الصفحة
1	أهداف السياسة	4
2	طريقة عقد الشراكة:	4
3	خطوات بناء الشراكة:	5
4	تقييم الشراكة	8
5	إنهاء الشراكة:	9
6	الاعتماد	15

## أهداف السياسة:

تحقيق أهداف الجمعية وتوجيهاتها الإستراتيجية في خدمة أصحاب المصلحة.

بناء مشاريع نوعية تنموية مع شركاء الجمعية بهدف تحسين جودة الأداء وجودة حياة المستفيدين.

مجال التطبيق:

مجلس الإدارة .

وحدة المشاريع والتطوير المؤسسي .

وحدة تنمية الموارد المالية والشراكات .

وحدة العلاقات العامة .

شركاء الجمعية .

طريقة عقد الشراكة:

أولا

تتبع الجمعية طريقتين من أجل عقد الشراكات، وذلك إما عن طريق تقديم الدعوة

للشركاء المحتملين الذين تواكب رؤيتهم رؤية الجمعية، وإما عن طريق الاستجابة

لطلبات الشراكة المقدمة من جهات خارجية تساعد في تحقيق الجمعية لأهدافها

الإستراتيجية

ثانيًا: خطوات بناء الشراكة:

الخطوة الأولى: التخطيط لبناء الشراكة.

الخطوة الثانية: التواصل مع الشركاء.

الخطوة الثالثة: الاتفاق المبدئي.

الخطوة الرابعة: عقد الشراكة.

الخطوة الخامسة: تنفيذ مشروع الشراكة.

الخطوة السادسة: تقييم الشراكة.

١. التخطيط للشراكة:

والمقصود منها تحديد الشركاء المناسبين وعدد الشراكات المطلوب بنائها وفق توجهات الجمعية والخطة الإستراتيجية للجمعية ووفق المبادرات التشغيلية لوحدة الشراكات وإقرارها من الإدارة التنفيذية بناء على الخطة الإستراتيجية

٢. التواصل مع الشركاء:

والمقصود بها التواصل مع الشركاء المناسبين وعرض عقد شراكة معهم لبناء  
أواستقبال طلبات عقد الشراكات. مشاريع نوعية تخدم مستفيدي الجمعية  
والمقدمة من الجهات الاعتبارية

• يتم تحديد الشركاء وفق عدة معايير:

أ. سمعة الشريك الحسنة.

ب. جودة العمل لدى الشريك.

ت. القيمة المضافة للشراكة.

ث. تقييم المخاطر المتوقعة من عقد الشراكة.

٣. الاتفاق المبدئي:

والمقصود بها دراسة ملف الشراكة من قبل إدارة المشاريع والتطوير المؤسسي في

الجمعية للتحقق من معايير الشراكة والجدوى من الشراكة ومدى القيمة المضافة

للجمعية من هذه الشراكة وتحديد النقاط التالية

أ. مسؤولية الجمعية في عقد الشراكة.

ب. مسؤولية الطرف الأول في عقد الشراكة.

ت. الآليات القانونية لإنهاء العقد وحل النزاعات.

ث. مدة الشراكة.

ج. مؤشرات قياس نجاح المشروع.

ح. تفاصيل المشروع المقترح لتفعيل الشراكة.

#### ٤. عقد الشراكة:

بعد دراسة النقاط السابقة من قبل إدارة الشراكات وإدارة المشاريع والتطوير

المؤسسي والتوصية الإيجابية بعقد الشراكة يتم التالي:

• صياغة أولية لعقد الشراكة من قبل الجمعية بناء على نتائج الاتفاق المبدئي

مع الطرف الأول.

• عرض الصياغة الأولية على الأطراف والتوصل إلى الشكل المناسب للصياغة

النهائية.

• توقيع عقد الشراكة - حسب النموذج المعتمد- في مقر الجمعية أو المكان

المناسب حسب طبيعة الشراكة.

• إشهار الشراكة عبر الوسائل الإعلامية المختلفة والمواقع الإلكترونية

الرسمية للطرفين

#### ٥. تنفيذ مشروع الشراكة:

/في حال كون الشريك هو الداعم أو الراعي للمشروع والجمعية هي المنفذ:

أولا

• تقوم الجمعية بالبدء بتنفيذ المشروع حسب خطة المشروع.

• تزود الجمعية الشريك بالتقارير الدورية لسير المشروع.

• تعلن الجمعية عن الدعم المقدم لها من الشريك في مواقعها الرسمية

ووسائل التواصل الاجتماعي.

• بعد انتهاء المشروع ترسل الجمعية تقرير مفصل عن المشروع إلى الشريك

عبر الإيميل الرسمي للجمعية أو عبر خطاب رسمي.

• توثق الجمعية دعم الشريك للمشروع في التقرير السنوي للجمعية بحسب تصنيف الشراكات.

ثانياً/ في حال كون الجمعية هي الداعم أو الراعي للمشروع والشريك هو المنفذ:

• يقوم الشريك بالبدء بتنفيذ المشروع حسب خطة المشروع.

• يزود الشريك الجمعية بالتقارير الدورية لسير المشروع.

• يعلن الشريك عن الدعم المقدم له من الجمعية في مواقعه الرسمية ووسائل التواصل الاجتماعي.

• بعد انتهاء المشروع يرسل الشريك تقرير مفصل عن المشروع إلى الجمعية

عبر الإيميل الرسمي للشريك أو عبر خطاب رسمي.

• يوثق الشريك دعم الجمعية للمشروع في التقرير السنوي للشريك.

شروط المشاريع التي تنفذ مع الشركاء:

• أن تتوافق مع الأهداف الإستراتيجية للجمعية.

• أن تتوافق مع احتياجات أصحاب المصلحة الفعلية.

• أن يتم الموافقة عليها من قبل الإدارة التنفيذية أو مجلس الإدارة في

الجمعية.

٦. تقييم الشراكة:

لشريك الحق في طلب الاطلاع على المشروع والتحقق من التنفيذ وفق التقارير

وخطة المشروع المعتمدة ومؤشرات الأداء المتفق عليها.



١: تجديد الشراكة:

ثالث

للجمعية في حالة كانت نتائج تقييم الشراكة إيجابية طلب تجديد الشراكة وتطويرها  
وإعادة تنفيذ المشروع أو بناء وتنفيذ مشاريع جديدة

رابعاً: إنهاء الشراكة:

والمقصود منها إنهاء الشراكة بين الأطراف في حال انتهاء فترة الشراكة أو انتهاء  
مشروع الشراكة أو لمخالفة أحد الأطراف شروط عقد الشراكة

مميزات الشركاء:

• تكريم الشركاء في حفل التكريم السنوي.

• دعوة الشركاء إلى مناسبات الجمعية.

• وضع شعارات الشركاء في لوحة شركاء الجمعية وتقاريرها السنوية

خامساً: المرفقات:

نموذج عقد شراكة

مرفق ١

بسم الله الرحمن الرحيم

اتفاقية شراكة مجتمعية

برمت اتفاقية شراكة مجتمعية بمحافظة (الأحساء) يوم

بعون الله تعالى وتوفيقه، أ

(.....) بتاريخ (../../..) الموافق (../../..) بين كل من:

الطرف الأول: جمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء، ويمثلها في هذه

الاتفاقية رئيس مجلس الإدارة ويشار إليه فيما بعد بـ "الطرف الأول".

الطرف الثاني: (.....) ومقرها (.....)، ويمثلها في هذه

الاتفاقية سعادة الأستاذ/..... ويشار إليه فيما بعد بـ "الطرف

الثاني". ويشار إليهما مجتمعين فيما بعد بـ "الطرفين".

المادة الأولى:

التمهيد وملحقات الاتفاقية جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، حيث أن جمعية

مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء تعنى بتقديم الدعم النفسي والاجتماعي

للمرضى بالمحافظة في حدود قدرتها والتي لا تمتد إلى تحسين بيئة المريض

السكنية والتي قد تكون سبب في تأخر سرعة شفاء المريض، وحيث أن هذا النوع

من الخدمات (تحسين بيئة المريض السكنية) يقع ضمن الخدمات التي تقدمها

الجمعيات الأهلية للفراء والمحتاجين، ومن هذا المنطلق ورغبة في التكامل بين

الجهات الحكومية والأهلية في الارتقاء بالخدمات التي تقدم للمواطنين من

المحتاجين بما يعكس دور كل من الجهات المشاركة في تقديم هذه الخدمات فقد

تم الاتفاق بين الطرفين على المواد الواردة أدناه.

المادة الثانية: موضوع الاتفاقية •:

توفير بيئة سكنية صحية مناسبة لمرضى السرطان التي يشرف عليها الطرف الأول

من المحتاجين ضمن نطاق خدمات الجمعية تحت مبادرة (سلامة بيئة المنزل

لمرضى السرطان.

المادة الثالثة: سريان الاتفاقية ومدتها • :

يبدأ العمل بهذه الاتفاقية من تاريخ توقيعها، ولنهاية السنة الميلادية التي

ما لم يخطر

وقعت فيها، وتتجدد تلقائياً أحد الطرفين الآخر بعدم الرغبة في التجديد

وذلك قبل نهايتها بشهرين من تاريخ انتهائها، وفي حال عدم تجديد هذه المذكرة

لأحكام

يستمر العمل لإنجاز البرامج المشتركة القائمة والناشئة عنه وفقاً هذه

الاتفاقية حتى يتم إنهاؤها.

المادة الرابعة: التزامات الطرف الأول:

يلتزم الطرف الأول من خلال هذه الاتفاقية ب:

١. تحديد الخدمة المطلوبة التي يحتاجها المريض لتحسين بيئة المنزل لشفاء

المريض.

٢. تزويد الطرف الثاني بالبيانات التي تمكنه من تقديم الخدمات للمستفيد وفق

هذه الاتفاقية.

حقوق الطرف الأول:

الحصول على تقرير عن المساعدات المقدمة من الطرف الثاني للمستفيد في حدود

الغرض من هذه الاتفاقية.

• المادة الخامسة: التزامات الطرف الثاني:

يلتزم الطرف الثاني من خلال هذه الاتفاقية ب:

١. قيامه بتوفير بيئة سكن صحية للمريض وتوفير الاحتياجات التي تقع ضمن خدمات السكن للمريض فقط.

٢. رفع تقرير عن الحالات التي يتم تقديم الخدمات لها لجمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء في حدود هذه الاتفاقية.  
حقوق الطرف الثاني:

١. يحق للطرف الثاني الإعلان عن الخدمات التي يقدمها للمرضى ضمن برامجه، ويحق لها جلب التبرعات للبرنامج وذكر الشراكة بين الطرفين.  
٢. الحصول على أي طلب تأييد من الطرف الأول في سبيل تقديم الخدمات للمريض وتوفير احتياجاته.

٣. إشراك الطرف الثاني في البرامج التدريبية التي يقدمها الطرف الأول لتأهيل الباحثين أو الأخصائيين لدى الطرف الثاني.

• المادة السادسة: الإدارة:

يعين كلا الطرفين ممثلاً من طرفه يتولى الإشراف على تنفيذ الأعمال المترتبة على هذه الاتفاقية، بحيث يتولى التنسيق والتواصل بين الطرفين.

• المادة السابعة: سرية المعلومات:

يلتزم الطرفان بموجب هذه الاتفاقية بالحفاظ على سرية المعلومات والبيانات، ويسري هذا الالتزام حتى بعد انقضاء هذه الاتفاقية، ولا يجوز استخدام أي بيانات أو معلومات طبية أو شخصية للمرضى بغير الغرض المحدد بهذه الاتفاقية، ويتحمل الأطراف المسؤولية الكاملة عن سرية ذلك.

• المادة الثامنة: حقوق الملكية:

يلتزم الطرفان بمراعاة حقوق الملكية لكل طرف.

• المادة التاسعة: أحكام عامة:

١. يجوز للأطراف مجتمعين مراجعة هذه الاتفاقية لتعديلها أو تطويرها

على نحو يخدم المصلحة العامة وذلك بناء على موافقة خطية من كليهما.

٢. يعتمد كلا الطرفين العناوين التالية للمراسلات الرسمية:

الطرف الأول:

الطرف الثاني:

• المادة العاشرة: آلية المتابعة

١. يتم رفع الاحتياج من .....

٢. يعقد الطرفان بتنسيق الممثلين وحضور مدير وحدة المشاركة

في حال طلب أحد الطرفين ذلك بهدف التعرف

المجتمعية اجتماعاً

على سير العمل وتقييم المراحل وتذليل العقبات إن وجدت.

٣. ترفع تقارير معتمدة وموثقة لكلا الطرفين بشكل ربع سنوي.

• المادة الحادية عشرة: الآثار المترتبة

لا يترتب على هذه الاتفاقية التزامات قانونية بين الطرفين، فهي تهدف إلى تسهيل

وتطوير عملية التعاون بين الطرفين في مجالات تحسين تقديم الخدمات الاجتماعية

من توفير احتياجات وغيرها.

•المادة الثانية عشرة:

حرر هذا العقد من نسختين احتفظ كل طرف بنسخة منها للعمل بموجبها والرجوع إليها عند اللزوم.

## الاعتماد:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:  
تم اعتماد مجلس الإدارة سياسة إدارة الشراكات  
في اجتماعهم ( 25 ) بتاريخ 9 / 10 / 2024م الدورة ( 3 ) وقرروا العمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني  
للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

رئيس مجلس الإدارة



محمد بن عبد العزيز الغفالق